

هل تنوي التقديم بطلب للحصول على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع (AVO) ؟



معلومات خاصة بالمتقدمين بطلبات
وللأشخاص الذين في حاجة للحماية

أمر منع حدوث العنف
المتوقع هو قرار تصدره
المحكمة ضد الشخص
الذي يسبب لك مخاوف
بشأن سلامتك

ما هو أمر منع حدوث العنف المتوقع (AVO)؟

أمر منع حدوث العنف المتوقع هو قرار تصدره المحكمة ضد الشخص الذي يسبب لك مخاوف بشأن سلامتك، بهدف حمايتك من التعرض للمزيد من العنف أو الترويع أو المضايقة من هذا الشخص. تعمل كل أوامر منع حدوث العنف المتوقع الصادرة من المحكمة على منع الشخص الذي يسبب هذه المخاوف من إيذائك أو التحرش بك أو تهديدك أو مطاردتك أو تخويفك. ويمكن إضافة شروط أخرى لذلك.

ولابد للشخص الذي تخافه ويُعرّف بالمدّعى عليه من الامتثال لأمر المحكمة. يمكنك أن تطلب من الشرطة المساعدة في التقدم بهذا الطلب، كما يمكن طلب المساعدة من محكمتك المحلية. هناك نوعان من أوامر منع حدوث العنف المتوقع:

١ أمر منع حدوث العنف العائلي المتوقع (ADVO)

يصدر أمر منع حدوث العنف العائلي المتوقع إذا كان بين الأشخاص المعنيين صلة قرابة، أو يعيشون معاً، أو بينهم علاقة حميمة، أو سبق وكانت بينهم مثل هذه العلاقة. وإذا كان الشخص من السكان الأصليين أو من سكان جزر مضيق توريس، يمكن أيضاً إصدار أوامر منع حدوث العنف العائلي المتوقع إذا كان الأشخاص المعنيون ينتمون إلى العشيرة أو العائلة الممتدة الخاصة بالشخص الآخر. كما يمكن أيضاً إصدار أوامر منع حدوث العنف العائلي المتوقع للأشخاص المشتركين في اتفاق رعاية مَعُول مع شخص آخر بما فيهم مقدمي الرعاية بأجر، وللأشخاص الذين يقيمون في نفس العقار السكني.

٢ أمر منع حدوث العنف الشخصي المتوقع (APVO)

يصدر أمر منع حدوث العنف الشخصي المتوقع إذا كان الأشخاص المعنيون لا تربطهم صلة قرابة ولا توجد بينهم علاقة عائلية، مثل الجيران أو من يعملون معاً.

كيف يمكنك التقدم بطلب للحصول على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع؟

يمكنك الاتصال بالشرطة التي يمكنها أن تنوب عنك في تقديم طلب الحصول على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع. كما يمكنك التقدم بهذا الطلب شخصياً لدى محكمتك المحلية. ويجب على الموظف بالمحكمة، حسب القانون، أن يسمح لك بتقديم طلب للحصول على أمر بمنع حدوث العنف العائلي المتوقع. يجب عليك تدوين تاريخ الجلسة المُعطى لك في وقت تقديم الطلب.

قد تستطيع هيئة المساعدة القانونية بنيو ساوث ويلز (Legal Aid NSW) مساعدتك في تقديم طلبك. ويتعين على طاقم عمل المحكمة حسب القانون السماح لك في تقديم طلب لأمر ضبط العنف العائلي المتوقع. يجب عليك تدوين التاريخ الذي أعطته لك المحكمة في موعد تقديم الطلب.

وسيُعلم الطلب المدعى عليه (الشخص الذي يهدد سلامتك) بالتاريخ والوقت اللذين يجب عليه المثول فيهما أمام المحكمة. وتقوم الشرطة عادةً بتسليم الطلب إلى المدعى عليه. ويجوز للمحكمة رفض إصدار الطلب المقدم للحصول على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع إذا رأت أن الطلب المُقدّم غير جاد أو كيدي أو غير.

هل تحتاج إلى محامي؟

لن تحتاج إلى محامٍ في حالة ما إذا كانت الشرطة قد قدمت الطلب نيابةً عنك، إذ أن ممثل ادعاء الشرطة سيعرض الأمر على المحكمة. أما إذا كنت قد تقدمت بطلب الحصول على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع في المحكمة المحلية، فيُفضّل أن تقوم بتوكيل محامٍ لينوب عنك. يمكنك تمثيل نفسك إذا أردت ذلك. والمساعدة القانونية متاحة فيما يتعلق بأوامر منع حدوث العنف المتوقع.

يوجد محامي مناوب من برنامج العنف العائلي أو وحدة المساعدة القانونية في نيو ساوث ويلز للعنف العائلي بعدد من المحاكم المحلية لتقديم المشورة والمساعدة لمقدمي طلبات أوامر بمنع حدوث العنف المتوقع. حيث يمكنهم إعطاء المشورة تختص بمشكلات قانونية أخرى ويمكن الاتصال بهم من خلال خدمة الدفاع أمام المحكمة في حالات العنف العائلي ضد المرأة (WDVCAS) المحلية لديك.

كما يمكنك الاتصال بهيئة المساعدة القانونية بنيو ساوث ويلز (Legal Aid NSW) أو هيئة Law Access للحصول على المشورة أو المساعدة بشأن العنف العائلي والمشكلات القانونية الأخرى.

ماذا يحدث عند مثولك أمام المحكمة؟

إذا استلم المدّعى عليه الطلب وعلى الرغم من ذلك لم يحضر الجلسة في المحكمة وليس لديه سبب معقول يمنعه من الحضور، تستطيع المحكمة إصدار الأمر في غيابه. أحياناً، لا تستطيع الشرطة تسليم الطلب إلى المدّعى عليه قبل ذهابك إلى المحكمة لأول مرة. في هذه الحالة سيتم إرجاء (تأجيل) قضيتك لمنح الشرطة مزيداً من الوقت لتسليم الطلب إلى المدّعى عليه.

يمكنك مطالبة المحكمة بإصدار أمر مؤقت (غير دائم) لحمايتك أثناء فترة التأجيل. وسيحتاج القاضي إلى الاستماع إلى شهادة موجزة قبل أن يصدر أمر مؤقت.

متى تستطيع المحكمة إصدار الأمر؟

- تستطيع المحكمة إصدار أمر بمنع حدوث العنف المتوقع إذا:
 - وافق المدعى عليه على أمر بمنع حدوث العنف المتوقع؛ أو
 - إذا اقتنع القاضي بعد سماعه الشهادة بأن هناك مخاوف على سلامتك وأن هذه المخاوف معقولة؛ أو
 - إذا لم يحضر المدعى عليه إلى المحكمة على الرغم من استلامه الأمر.

أوامر الموافقة

يستطيع القاضي إصدار أمر بمنع حدوث العنف المتوقع إذا وافق المدعى عليه على الأمر.

يستطيع المدعى عليه قبول (الموافقة على) الأمر دون أن يعترف. بارتكابه أي خطأ. وفي هذه الحالة سيتم إصدار الأمر في نفس اليوم.

الأوامر الصادرة بعد جلسة الاستماع

إذا لم يوافق المدعى عليه على أمر منع حدوث العنف المتوقع، فسيتم تأجيل قضيتك إلى ميعاد آخر حتى تستطيع هيئة المحكمة اتخاذ قرار حول ما إذا كان هناك أساس يمكنها إصدار الأمر بناء عليه. وفي هذه الحالة، يمكنك مطالبة المحكمة بإصدار أمر مؤقت (غير دائم) بمنع حدوث العنف المتوقع لحمايتك حتى موعد جلسة الاستماع.

إذا تأجلت قضيتك للاستماع قد يطلب منك القاضي تقديم بيانات مكتوبة إلى المحكمة بحلول تاريخ محدد. وستمدك المحكمة بالتوجيهات الخاصة بهذه البيانات. بعدها يتم تسجيل قضيتك حتى يتسنى التأكد من أن كليكما قد أذعن لتوجيهات المحكمة.

في حالة عدم قدرتك، أنت مقدم الدعوى، على الإذعان لهذه التوجيهات يمكن أن يتم رفض الدعوى أو قد تطلب إليك المحكمة تقديم بيانات أخرى. إذا لم يذعن المدعى عليه للتوجيهات قد لا يمكنه الإدلاء بشهادته في جلسة الاستماع. إذا لم يذعن أيا منكما للتوجيهات سيتم رفض الطلب.

عند تمكنكما أنت والمدعى عليه من الإذعان لتوجيهات المحكمة سيتم حجز القضية للاستماع. من المهم أن تحضر إلى المحكمة من أجل قضيتك. قد يتم رفض الدعوى في حالة عدم حضورك. يمكن إصدار الأمر في حالة عدم حضور المدعى عليه.

ماذا يحدث في جلسة الاستماع؟

ترتكز جلسة الاستماع على الشهادات المدلي بها في البيانات المقدمة إلا إذا سمحت المحكمة بشهادات إضافية أو بالإدلاء شفهيًا بالشهادة.

يمكن للشرطة تقديم تسجيل مقطع فيديو أو صوتي تم التقاطه وقت وقوع الحادثة كدليلك الرئيسي. وفي حالة حدوث ذلك، يتعين عليك الحضور إلى المحكمة إذا كان المدعي عليه أو المحامي يرغب في طرح عليك المزيد من الأسئلة.

يقوم المتقدم بالطلب بتقديم قضيته أولاً. ثم تُتاح الفرصة للمدعي عليه أو المحامي الخاص به في طرح الأسئلة عليك و على الشهود بشأن دليلك. ثم تُتاح الفرصة للمدعي عليه في تقديم قضيته.

يمكنك التحدث إلى خدمة الدفاع أمام المحكمة في حالات العنف العائلي ضد المرأة WDVCS إذا كنت في حاجة إلى تقديم دليل. اتصل بـ **1800 WDVCS (1800 938 227)**.

ما هي أنواع الشروط التي يمكن أن يتضمنها أمر منع حدوث العنف المتوقع؟

عند صدور الأمر، يتم دائماً إضافة ثلاثة شروط تحظر التصرفات التالية:

- إيذاء أو مضايقة أو إزعاج أو تهديد أو التعرض للشخص المطلوب حمايته؛
- تخويف الشخص المطلوب حمايته؛
- ومطاردة الشخص المطلوب حمايته.
- أي شخص تربطه علاقة عائلية بالشخص المطلوب حمايته يخضع أيضاً للحماية بموجب هذه الشروط وقد يتضمن ذلك أطفالك.

وبالإضافة إلى ذلك، قد تضاف شروط أخرى إلى الأمر تمنع المدعى عليه من القيام بالآتي:

- الاقتراب من الشخص المطلوب حمايته؛
- الاقتراب من أو دخول الأماكن التي يقيم فيها الشخص المطلوب حمايته أو يعمل بها أو يذهب إليها؛
- الاقتراب من الشخص المطلوب حمايته أو من الأماكن التي قد يتواجد فيها الشخص المطلوب حمايته بعد تناول الكحوليات أو تعاطي المخدرات؛
- الإضرار بالممتلكات؛
- أي شروط أخرى تناسب الموقف اتفق عليها الطرفان أو أقرتها المحكمة.

أمر استرداد الممتلكات

إذا صدر أمر بمنع حدوث العنف المتوقع، وكنت تحتاج إلى استرداد ممتلكاتك الشخصية تستطيع المحكمة اصدار أمر بذلك في وقت إصدار أمر استرداد الممتلكات. ويتم ذلك في أول يوم تذهب فيه إلى المحكمة. ويسمح هذا الأمر لك أو للمُدَّعى عليه باسترداد الممتلكات الشخصية من العقارات. ويمكن للمحكمة إلزام الشرطة بمرافقة الشخص عند استرداده للممتلكات من أجل ضمان سلامة جميع الأطراف.

ما هي النتائج المترتبة على إصدار أمر بمنع حدوث العنف المتوقع؟

عند إصدار أمر بمنع حدوث العنف المتوقع، لا يحصل المدَّعى عليه على إدانة جنائية أو صحيفة سوابق. يتم حفظ تفاصيل أمر منع حدوث العنف المتوقع في قاعدة بيانات الشرطة، وستقوم الشرطة بمصادرة أي أسلحة نارية في حوزة المدَّعى عليه أو تحت تصرفه.

إذا كان المدَّعى عليه يملك رخصة أسلحة نارية، يتم سحب (إلغاء) الرخصة تلقائياً لمدة عشر سنوات. وإذا تم إلغاء هذا القرار، يستطيع المدَّعى عليه استرداد رخصة الأسلحة النارية الخاصة به وذلك فقط إذا اعتبر الشخص صالحاً ومؤهلاً للحصول على الرخصة.

ماذا يحدث إذا انتهك المُدعى عليه أمر منع حدوث العنف المتوقع؟

إن أمر منع حدوث العنف المتوقع هو قرار محكمة، فإذا قام المُدعى عليه بانتهاك شرط من شروط هذا القرار سيتم اتهامه بارتكاب جنحة جنائية. يجب عليك الاحتفاظ بنسخة من أمر منع حدوث العنف المتوقع بحوزتك دائماً، وقم بإبلاغ الشرطة إذا قام المُدعى عليه بانتهاك أي شرط من الشروط المنصوص عليها في الأمر.

إلى متى سيستمر أمر منع حدوث العنف المتوقع؟

سيستمر أمر منع حدوث العنف المتوقع لفترة من الزمن، لسنتين على سبيل المثال. قبل انقضاء هذه المدة، يمكنك التقدم بطلب لإطالة مدة الأمر طالما كان لديك خوف معقول من المُدعى عليه.

هل تستطيع التقدم بطلب تغيير الشروط الواردة بأمر منع حدوث العنف المتوقع؟

نعم. إذا تغيرت الظروف، يمكنك التقدم بطلب إلى المحكمة المحلية لتغيير أو إلغاء الأمر.

إلا أنه يمكن للشرطة فقط تقديم طلب تغيير أو إلغاء أمر يحتوي على أسماء أطفال.

للمزيد من المعلومات والمساعدة

في حالة الطوارئ، اتصل بالشرطة على الرقم 000 أو 112 من الهواتف المحمولة.

خدمات الدفاع أمام المحكمة في حالات العنف العائلي ضد المرأة (WDVCAS) - معلومات وخدمات الدفاع أمام المحكمة والإحالة للنساء في مواقف العنف العائلي والمساعدة في الحصول على أمر ضبط العنف المتوقع ADVO. اتصل بـ 1800 WDVCAS أو 1800 938 227.

هيئة LawAccess بنيو ساوث ويلز 1300 888 529 - خدمات المساعدة القانونية والإحالة من خلال الهاتف للمتقدمين والمدعين عليهم وتشمل المساعدة في التقدم بطلب الحصول على مساعدة قانونية. ويمثل ضحايا العنف العائلي والزبائن ذو الأولوية الأولى للحصول على المشورة.

خط العنف العائلي بقسم الخدمات المجتمعية:

1800 656 463 - وهو خط يعمل على مدار اليوم طوال أيام الأسبوع للمساعدة في الإقامة في حالات الطوارئ والإحالات للحصول على المشورة والخدمات الصحية والقانونية.

1800 RESPECT أو خط 1800 737 732 يعمل 24 ساعة؛ 7 أيام في الأسبوع - يقدم المشورة والمعلومات وخدمات الإحالة.

الخدمات القانونية للنساء - إستشارات قانونية ومساعدة وخدمات
الإحالة للنساء مع التركيز على قانون العائلة والعنف المنزلي
والإعتداءات الجنسية 8745 6900 (02). أو 1800 810 784 خط
المشورة القانونية الخاصة بالعنف المنزلي

وحدة العنف المنزلي؛ خدمات المساعدة القانونية في نيو ساوث ويلز-
المشورة القانونية والمساعدة وخدمات الإحالة والتمثيل بالإضافة إلى
خدمات الدعم الإجتماعي لضحايا العنف المنزلي والعائلي.
9219 6300 (02).

Link2Home - الإحالة إلى خدمات المرشدين في نيو ساوث ويلز
(24 ساعة ؛ 7 أيام في الأسبوع) 1800 152 152.

خدمات الضحايا - خدمات دعم ومساعدة ضحايا الجريمة

1800 633 063 خط إتصال للسكان الأصليين 1800 019 123
(من الساعة 8 صباحاً حتى 6 مساءً من الإثنين حتى الجمعة ما عدا
العطل الرسمية)

يضم الموقع الإلكتروني لرحلة العدل معلومات مفيدة حول عملية
المحكمة للأشخاص الذين تعرضوا للجريمة على الرابط:

[www.victimsservices.justice.nsw.gov.au/Pages/
vss/vs_justicejourney/VS_justicejourney.aspx](http://www.victimsservices.justice.nsw.gov.au/Pages/vss/vs_justicejourney/VS_justicejourney.aspx)

منشورات أخرى لهيئة المساعدة القانونية (Legal Aid) بشأن العنف المنزلي

- إذا كنت ترغبين في إنهاء العنف (خدمات WDVCS) - لتقديم المشورة حول العنف المنزلي والمساعدة في المحكمة
 - إكسري حاجز الصمت وأوقفي العنف (مصدر ATSI لخدمات WDVCS).
 - هل تعانين من العنف العائلي؟
 - نصيحة حول تأشيرتك إذا تعرضت للضرر أو الأذى من قبل شريكك.
 - هل تعانين من العنف أو إساءة المعاملة (إساءة معاملة المسنين).
 - المساعدة لضحايا العنف المنزلي في المحكمة (خدمات WDVCS باللغة الإنكليزية السهلة)
- يمكن الاطلاع على منشوراتنا على الموقع الإلكتروني لهيئة المساعدة القانونية بنيو ساوث ويلز (Legal Aid NSW) أو طلبها عبر الإنترنت.
- www.legalaid.nsw.gov.au/publications
- أو بواسطة البريد الإلكتروني إلى:
publications@legalaid.nsw.gov.au

تم إعداد هذا المنشور ليكون بمثابة دليل عام للقانون وينبغي عدم الاعتماد عليه كمشورة قانونية. ونحن نوصي بالتحدث إلى المحامي بشأن حالتك الخاصة. تعد المعلومات صحيحة في وقت الطباعة ولكنها قد تخضع للتغيير. إذا كنت تحتاج إلى المزيد من المساعدة، اتصل بهيئة LawAccess على الرقم 1300 888 529.

طلب الحصول على منشورات:

عبر الإنترنت www.legalaid.nsw.gov.au/publications
عبر البريد الإلكتروني publications@legalaid.nsw.gov.au

.....
لمزيد من المعلومات حول خدمات هيئة المساعدة القانونية بنيو ساوث ويلز (Legal Aid NSW):

تفضل بزيارة موقعنا على www.legalaid.nsw.gov.au
أعجب بصفحتنا على www.facebook.com/LegalAidNSW
تابعنا على www.twitter.com/LegalAidNSW
تابعنا على www.youtube.com/LegalAidNSW

.....
إذا وجدت صعوبة في السماع أو التحدث، اتصلي بنا من خلال خدمة ترحيل الحديث القومية على الرقم 133 677 أو عبر الموقع الإلكتروني www.relayservice.gov.au أو اتصلي بهيئة LawAccess بنيو ساوث ويلز على الرقم 1300 889 529.



إذا كنت ترغبين في التحدث إلينا بلغتك، اتصلي بخدمة الترجمة الخطية والشفهية (TIS) على الرقم 131 450 (من 9 صباحًا حتى 5 مساءً).



هذا المنشور متوفر باللغة العربية واللغة الدارية/الفارسية واللغة الصينية المبسطة.